

مذكرة تفاهم

بين

جامعة دمشق

و

الجمعية العلمية السورية للمعلوماتية

رسم - ١ -

مقدمة:

بناءً على رغبة الفريقين في دعم وتطوير العمليات التعليمية والأكاديمية في القطاع التقني ضمن البيئة المحلية، ورفد الجامعات بأدوات تدريس وتعليم متناسبة مع الاحتياج المتزايد ودعم الطالب الجامعي من أصحاب المهارات والأفكار والقدرات المتميزة وبناء القدرات البشرية ضمن المؤسسات التعليمية، وتعبيراً عن الرغبة المتبادلة في التعاون بين الجامعة والجمعية العلمية السورية للمعلوماتية لتشكيل مرجعية فيما يخص العمليات المشار لها وتنظيمها واستثمارها والتي تقع ضمن أهداف كل من الفريقين.

فقد اتفق الفريقان:

الفريق الأول: جامعة دمشق ممثلة بالسيد رئيس الجامعة الأستاذ الدكتور محمد يسار عابدين، إضافة إلى منصبه

الفريق الثاني: الجمعية العلمية السورية ممثلة برئيس مجلس الإدارة الدكتور صلاح الدوه جي، إضافة إلى منصبه.

المادة الأولى:

تعتبر مقدمة هذه المذكرة جزءاً لا يتجزأ منه.





المادة الثانية- مجالات التعاون:

- 1- الاستفادة من البنى التحتية المتوفرة لدى الفريق الثاني لتطوير أعمال الفريق الأول والخدمات التي يقدمها باستخدام تقانات المعلومات والاتصالات، ولاسيما الربط الشبكي، وخدمات الاستضافة والتطبيقات، والمساهمة في إنشاء أو تقديم المخابر التخصصية اللازمة في هذا المجال.
- 2- نظم التعليم عن بعد وإدارة المحتوى بما يساهم في تعزيز دور تكنولوجيا المعلومات في التعليم ويدعم عملية إنتاج المحتوى التعليمي خصوصاً والمحتوى الرقمي العربي بشكل عام.
- 3- بناء القدرات بما يتيح تطوير برامج تدريبية متقدمة وتساهم في بناء قدرات الطرف الأول (عاملين، طلاب، أساتذة) في مجالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بالاستفادة من خبرات الطرف الثاني، والتعاون في تطوير المناهج الخاصة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.
- 4- تنظيم الفعاليات التي من شأنها دعم المشاريع والمبادرات الطلابية والأفكار الريادية في مجال تقانات المعلومات والاتصالات.
- 5- إطلاق وإدارة واستضافة مجلات ومؤتمرات علمية محكمة في مجال تقانات المعلومات والاتصالات.

المادة الثالثة- الإشراف على تنفيذ المذكرة:

1. تشكل لجنة إشراف مؤلفة من كلا الطرفين، مهمتها متابعة سير برامج العمل التي سيتم الاتفاق عليها فيما بين الطرفين وفقاً لمجالات التعاون المشار لها أعلاه، وتقييم أدائها، وتجتمع هذه اللجنة دورياً كل ثلاثة أشهر لتقييم ما تم إنجازه في المرحلة السابقة ووضع خطة عمل المرحلة اللاحقة.
2. تقوم لجنة الإشراف في حال اتفاق الطرفين على إنجاز أحد الأعمال المندرجة تحت نطاق مجالات التعاون، بصياغة مشروع الاتفاق كملحق لهذه المذكرة، ولا يعتبر نافذاً إلا بعد المصادقة من الجهات صاحبة الصلاحية لدى الطرفين.

المادة الرابعة- أحكام عامة:

- 1- تدخل هذه المذكرة حيز التنفيذ في اليوم الذي يلي توقيعها واعتمادها من مجلس التعليم العالي وتبقى سارية لمدة خمس سنوات، ويمكن أن تجدد لمدة مماثلة أو أكثر بموافقة الفريقين الخطية

مالم يطلب أحد الفريقين إنهاؤها عبر تقديم إشعار خطي للفريق الآخر يعبر فيه عن رغبته في الإنهاء قبل ثلاثة أشهر من تاريخ الإنهاء، ولا يؤثر إنهاء هذه المذكرة على المشاريع الجاري تنفيذها.

2- لا يوجد في هذه المذكرة ما يرتب شراكة (مشاركة- عقد شركة- مشروع مشترك) سواءً أكانت مدنية أو تجارية بين الفريقين، وكذلك لا يعد أي فريق وكياً أو ممثلاً للفريق الآخر، أو مفوضاً للتعاقد باسم الفريق الآخر أو التعهد نيابة عنه لصالح الغير. ولا يعد أي فريق كفاً للالتزامات الفريق الآخر.

3- يمكن تعديل المذكرة باتفاق خطي بين الفريقين الموقعين أو من يفوضونهم لتمثيلهم لذلك بعد تبادل الرأي والمشورة بينهما بموجب مراسلات رسمية، على أن يعرض أي تعديل على مجلس التعليم العالي.

4- تخضع الخلافات الناجمة عن تنفيذ هذه المذكرة إلى الحل ودياً بين الفريقين، وفي حال تعذر ذلك يتم اللجوء إلى القضاء المختص حسب القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية، وتكون محاكم دمشق هي المختصة للنظر في أي خلاف قد ينشأ بين الطرفين.

5- يخضع تنفيذ هذه المذكرة إلى القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية بم في ذلك القوانين النافذة لعمل الفريقين.

حررت هذه المذكرة بتاريخ 24/ 1/ 2021 على نسختين أصليتين باللغة العربية وموقعتين من الفريقين وسلمت لكل فريق نسخة موقعة منها للعمل بمقتضاها.

الفريق الأول

جامعة دمشق

يمثلها بالتوقيع رئيس الجامعة

الدكتور محمد يسار عابدين



الفريق الثاني

الجمعية العلمية السورية للمعلوماتية

يمثلها بالتوقيع رئيس الجمعية

الدكتور صلاح الدوه جي

